

مرسوم سلطاني

٩٥/١١ رقم

بالتصديق على الاتفاقية الأمنية بين دول
مجلس التعاون لدول الخليج العربية

نحن قابوس بن سعيد سلطان عمان

بعد الاطلاع على المرسوم السلطاني رقم ٧٥/٢٦ باصدار قانون تنظيم الجهاز الاداري للدولة
وتعديلاته .
وعلى الاتفاقية الأمنية بين دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية التي قرر المجلس الأعلى
الموافقة عليها في دورته الخامسة عشرة التي عقدت في دولة البحرين في الفترة من ١٩ - ٢١
سبتمبر ١٩٩٤ م .
وبناءً على ما تقتضيه المصلحة العامة .

رسمنا بما هو ات

مادة (١) : التصديق على الاتفاقية الأمنية بين دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية .

مادة (٢) : على جهات الاختصاص إيداع وثائق التصديق لدى الأمانة العامة لدول مجلس التعاون
لدول الخليج العربية طبقاً لاحكام الاتفاقية .

مادة (٣) : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية ، وي العمل به اعتباراً من تاريخ صدوره .

قابوس بن سعيد
سلطان عمان

صدر في : ٢ من ذي القعدة سنة ١٤١٥ هـ
الموافق : ٢ من إبريل سنة ١٩٩٥ م

نشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية رقم (٥٤٩)
الصادرة في ١٥/٤/١٩٩٥ م